المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم زاكـورة
دائرة تنزولين
قيادة ترناتة
جماعة ترناتة

قرار رقم: 03بتاريخ:2026/06/10

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة ترناتة

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة ترناتة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377(24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 85-15-1 الصادر في : 20 رمضان 1436 الموافق : 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم : 14- 113 المتعلق بالجماعات ..
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) في شان كيفيات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق ل 23 نونبر 2017 *بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.*
- *بناء على المرسوم رقم 1052-97-2* صادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة في حاجة المصلحة و لاسيما المادة الأولى منه.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 43 بتاريخ 28 يوليوز 2016حول تنظيم إدارة الجماعات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم: D4790 الصادرة بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية .
- بناء على المنشور التوضيحي للسيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم:2522.21 صادرة في 21 ربيع الأول 1443 (28 اكتوبر 2021)بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات .
- بناء على المرسوم رقم 2.17.618 صادر في 18 ربيع الأخر 1440 (26 دجنبر 2018) بمثابة ميثاق وطني للامركزية الإداري.
- بناء على المرسوم رقم 81 صادر في 8 رمضان 1444(30 مارس 2023) المتعلق بتفويض السلطة
- و الإمضاء.
- بناء غلى المرسوم رقم 2.21.824 صادر في 14 ربيع الأول 1443 (21 اكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات و زير الداخلية.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 صادر في 19 ابريل 2024 بشان تفويض سلطة على قرارات التعيين و الإعفاء و إنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و هيئاتها.
- بناء على القرار رقم 02 المتعلق بتعديل الهيكل التنظيمي لإدارة جماعة ترناتة بتاريخ 18 مارس 2026 والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم زاكورة بتاريخ 02 يونيو 2026 .
- بناء على شغور مناصب المسؤولية المعلن عنها .

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل منصبي المسؤولية الشاغرة بجماعة ترناتة ويتعلق الأمر بـ :
- رئيس مصلحة الممتلكات والآليات و شؤون البيئة.
- رئيس مصلحة الميزانية و المحاسبة و الموارد البشرية.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة ترناتة في وجه :
- الموظفون و الموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدون العاملين بجماعة ترناتة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في إطار مهندس دولة، آو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة.
- أن يكونوا متوفرين، على الأقل على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسم، أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، لمهام رئيس مصلحة :

.غير أنه ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن ، استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة ، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدميه لا تقل عن خمسة عشرة (15 سنة) من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية ، منها أربع (4)سنوات ، على الأقل ، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد البطاقة الملحقة بهذا القرار مهام المناصب المعلن عن شغورها والكفاءات المطلوبة لتقلد هذه المناصب.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية موجه لرئيس جماعة ترناتة.
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المرشح، مع إبداء رأي رئيسه في كفاءته
- السيرة الذاتية وفق المطبوع النموذجي المحدد بقرار الوزير المنتدب المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة رقم 12-3448 المشار اليه أعلاه و يمكن سحبه من الموقع الالكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma تتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير المصلحة المعنية و تطويرها والرفع من أداءها
- قرار التعيين في الإطار الحالي
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة و ذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر الجماعة ابتداء من يوم :2026/07/06الى غاية 2026/07/24 قبل الساعة الرابعة و النصف ، و هو آخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح، عن تاريخ و مكان إجراء المقابلة عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة السابعة بعده . و تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة ترناتة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كذا المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma و على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.pncl.gov.ma ويعلق بمقر الجماعة كما يمكن نشره بكل الوسائل المتاحة.

زاكورة في:.....09 يوليو 2026
تأشيرة السيد عامل الإقليم

المملكة المغربية ق.ج.ت وزارة الداخلية عمالة زاكورة
العامل
إمضاء: محمد علمي ودان

ترناتة في :2026/06/10
رئيس مجلس الجماعة

وزارة الداخلية عمالة زاكورة جماعة ترناتة
رئيس المجلس
إمضاء: ابراهيم واعـــرى